

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## 26 - كتاب النذر

### الدرس الخامس: من كتاب النذر من صحيح الإمام مسلم

## 26 - كتاب النذر

### 3 - بَابُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ

8 - (1641) وَحَدَّثَنِي زَهْيرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَلَيْ بْنُ حَجْرِ السَّعْدِيِّ، وَاللَّفْظُ لِزَهْيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَهْلَبِ، عَنْ عُمَرَانَ بْنَ حَسَنِينَ، قَالَ: كَانَتْ تَقِيفُ حَلَفَاءَ لِبْنِ عَقِيلٍ، فَاسْرَتْ تَقِيفَ رِجَالَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَسْرَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَجُلًا مِنْ بَنِي

عَقِيلٌ، وَاصَابُوا مَعَهُ الْعَضِبَاءَ، فَاتَّى اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْوَنَاقِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدَ، فَاتَّاهُ، فَقَالَ: «مَا شَانَكَ»، فَقَالَ: بِمَا أَخَذْتِي، وَبِمَا أَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِ»، فَقَالَ: «إِعْظَارًا لِذَلِكَ أَخَذْتُكَ بِجَرِيرَةِ حَلْفَائِكَ ثَقِيفَ»، ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ، فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدَ، يَا مُحَمَّدَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا رَّقِيقًا، فَرَدَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا شَانَكَ»، قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، قَالَ: «لَوْ قَلْتُمَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفَلَاحَتْ كُلُّ الْفَلَادِ»، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدَ، يَا مُحَمَّدَ، فَاتَّاهُ، فَقَالَ: «مَا شَانَكَ»، قَالَ: إِنِّي جَائِعٌ فَاطَّعْمَنِي، وَظَهَانٌ فَاسْقُنِي، قَالَ: «هَذِهِ حَاجَتُكَ»، فَفَدَى بِالرَّجُلَيْنِ، قَالَ: وَاسْرَتْ اُمْرَأةً مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَصْبَيَتْ الْعَضِبَاءَ، فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْوَنَاقِ وَكَانَ الْقَوْمُ يَرِيحُونَ نَعْوَهُمْ بَيْنَ يَدِي بَيْوَتِهِمْ، فَانْغَلَطَتْ ذَاتُ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَنَاقِ، فَاتَّتِ الْإِبْلُ، فَجَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ الْبَعِيرِ رَغًَا فَتَرَكَهُ حَتَّى تَنْتَهِي إِلَى الْعَضِبَاءِ، فَلَمْ تَرْعِ، قَالَ: وَنَاقَةٌ مِنْوَقَةٌ فَقَعَدَتْ فِي عَجَزِهَا، ثُمَّ زَجَرَتْهَا فَانْطَلَقَتْ، وَنَذَرُوا بِهَا فَطَلَبُوهَا فَاعْجَزُتْهُمْ، قَالَ: وَنَذَرَتْ لَهُ إِنْ نَجَّاَهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَتَحرَّنَهَا، فَلَمَّا قَدَّوْتَ الْمَدِينَةَ رَأَاهَا النَّاسُ، فَقَالُوا: الْعَضِبَاءُ نَاقَةٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: إِنَّهَا نَذَرَتْ إِنْ نَجَّاَهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَتَحرَّنَهَا، فَاتَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، بِئْسَمَا جَزَّتْ لَهُ إِنْ نَجَّاَهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَتَحرَّنَهَا، لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ حُبَّرٍ: «لَا نَذْرٌ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ»

(1641) - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي أَبْنَ زَيْدٍ، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَابِ التَّقْفِيِّ، كَلَّا هُمَا عَنْ أَيُوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوُهُ، وَفِي حَدِيثِ حَمَادٍ قَالَ: كَانَتِ الْعَضِبَاءُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عُقِيلٍ، وَكَانَتْ مِنْ سَوَابِقِ الْحَاجِ، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا، فَاتَّى عَلَى نَاقَةٍ ذَلُولٍ مَجْرَسَةٍ، وَفِي حَدِيثِ التَّقْفِيِّ: وَهِيَ نَاقَةٌ مَدْرِبَةٌ

ليلة الأحد 22 صفر 1444 هجرية

